

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١ لسنة ١٩٨٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المختبرات العامة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة أولى : يحال السيد / محمد عصام الدين عباس فضل ، وكيل المختبرات العامة إلى المعاش بناء على طلبه .

مادة ثانية : على وزيرة التأمينات الاجتماعية تنفيذ هذا القرار .

مادة ثالثة : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ربيع الآخر سنة ١٤٠٦ (٢ يناير سنة ١٩٨٦)

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢ لسنة ١٩٨٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المختبرات العامة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة أولى : يحال السيد / محمد صلاح الدين محمد كامل سليم ، وكيل المختبرات العامة إلى المعاش بناء على طلبه .

مادة ثانية : على وزيرة التأمينات الاجتماعية تنفيذ هذا القرار .

مادة ثالثة : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ربيع الآخر سنة ١٤٠٦ (٢ يناير سنة ١٩٨٦)

حسنى مبارك